

مرسوم سلطاني
رقم ٨٢/٢٧

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية لمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء طريق السيب / العقر المحدد في المذكرة والرسم التخططيي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الأراضي والعقارات الالزامه للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية لمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢٥ جماد الثاني ١٤٠٢
الموافق ١٩٨٢ ابريل

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع
ملكية الممتلكات الالزامه لتنفيذ طريق السيب / العقر

انطلاقاً من اهتمامات الحكومة الرشيدة في تحسين وتطوير شبكة الطرق لتلاءم ومتطلبات حركة التنمية الشاملة في البلاد ، فقد رأى ان يبدأ العمل في انشاء طريقاً موازياً للطريق الحالي بين السيب والعقر ليصبح طريقاً مزدوجاً بعرض سبعة أمتار ونصف لكل اتجاه تفصلهما جزيرة وسطية نموذجية ، هذا وسيربط هذا الطريق ولايات الباطنة ابتداءً من السيب وانتهاءً بشناص بمسافة ٤٤١ كيلومتر تقريباً وسوف يتربّى على هذا المشروع الحيوي الأثر الفعال في انعاش الحالة الاقتصادية والاجتماعية لهذه المنطقة الهامة من مناطق السلطنة . لكل ما تقدم فان الأمر يتطلب نزع ملكية الممتلكات التي تعرّض مساحة الطريق طبقاً للمخطط الاجمالي المقدم من وزارة المواصلات المعتمد من وزارة شئون الاراضي والبلديات واستصدار المرسوم السلطاني الذي يقضى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع ويسمح بنزع ملكية ما يعترض تفديه من ممتلكات .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٤٠) الصادرة في ١٩٨٢/٥/١